

قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية مؤرخ في 9 أوت 2007 يتعلق بتنقيح قرار وزير الفلاحة والموارد المائية المؤرخ في 3 فيفري 2006 والمتعلق بضبط قائمة الأصناف النباتية المرسمة بالسجل الرسمي للأصناف النباتية لسنة 2005.

إن وزير الفلاحة والموارد المائية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 42 لسنة 1999 المؤرخ في 10 ماي 1999 المتعلق بالبذور والشتلات والمستنبطات النباتية، كما تم تنقيحه بالقانون عدد 66 لسنة 2000 المؤرخ في 3 جويلية 2000، وعلى الأمر عدد 102 لسنة 2000 المؤرخ في 18 جانفي 2000 المتعلق بضبط تركيبة وطريقة سير اللجنة الفنية للبذور والشتلات والمستنبطات النباتية، وعلى جميع النصوص التي نقحته وخاصة الأمر عدد 403 لسنة 2007 المؤرخ في 26 فيفري 2007، وعلى الأمر عدد 1282 لسنة 2000 المؤرخ في 13 جوان 2000 المتعلق بضبط شكل السجل الرسمي للأصناف النباتية وإجراءات الترسيم به وبضبط شروط تسجيل البذور والشتلات المستنبطة حديثا بقائمة الانتظار،

وعلى قرار وزير الفلاحة والموارد المائية المؤرخ في 3 فيفري 2006 المتعلق بضبط قائمة الأصناف النباتية المرسمة بالسجل الرسمي للأصناف النباتية لسنة 2005، كما هو متمم بالقرار المؤرخ في 18 ماي 2006.

قرّر ما يلي :

الفصل الأول - تنقح قائمة الأصناف النباتية المرسمة بالسجل الرسمي للأصناف النباتية لسنة 2005 الملحقة بقرار وزير الفلاحة والموارد المائية في 3 فيفري 2006 كما يلي :

الأعلاف :

174	نكاي	هجين	متأخر	مايسادور - لابفي سرفيس	2005
-----	------	------	-------	------------------------	------

(البقية بدون تغيير).

الفصل 2 . ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 9 أوت 2007.

وزير الفلاحة والموارد المائية
محمد الحبيب الحداد

اطلع عليه
الوزير الأول
محمد الفنوشي